



إقرار

أقر وأتعهد أنا الموقع أدناه بموافقة جميع الشركاء على الالتزام بما يلي:

- ١- استكمال الشركة سداد نسبة الـ ٢٥% من رأسمالها المصدر خلال ثلاثة أشهر من تاريخ القيد في السجل التجاري (في حالة شركات المساهمة).
- ٢- التزام الشركة بزيادة رأسمالها بالقدر اللازم لتنفيذ غرضها.
- ٣- استبعاد أو استبدال الشريك غير المصرى في حالة ورود نتائج استعلام أمنى غير مرضية من الجهات المختصة.
- ٤- التزام الشركة بتقديم سند حيازة موقع المشروع خلال سنة على الأكثر من تاريخ القيد في السجل التجاري.
- ٥- التزام الشركاء بعدم التنازل عن أسهمهم أو حصصهم لغير المصريين إلا بعد الرجوع للهيئة (في حالة الشركات المقامة في شبه جزيرة سيناء).
- ٦- عدم أحقية الشركة في التمتع بأية ضمانات وحوافز ومزايا مقرررة بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته ولائحته التنفيذية إذا تبين للهيئة وجود كيان قانونى سابق يزاوئ نفس الغرض المرخص به وبذات الموقع ولذات المؤسسين أو الشركاء.
- ٧- التزام الشركة بتقديم الموقف التنفيذي لها إلى قطاع الاستثمار المختص كل ستة أشهر وبما يتيح للهيئة التصرف على المشاكل والصعوبات التي تواجه الشركة للعمل على حلها.
- ٨- التزام الشركة بكافة القوانين واللوائح والقواعد المنظمة للنشاط الذي تباشره والمرخص لها به.
- ٩- عدم اشتغال الشركاء التضامنيين في شركات الأشخاص والمؤسسين في شركات المساهمة بالحكومة أو القطاع العام.
- ١٠- يتعين على المساهم في شركات المساهمة في حالة اشتراكه في عضوية مجلس الإدارة تقديم مرافقة الجهة المختصة التي يعمل بها على اشتراكه في هذه العضوية.

قرار وكيل الشركاء في حالة إقامة المشروع خارج أو داخل المناطق الصناعية المعتمدة

أنا السيد / بصفتي وكيل الشركاء للشركة تحت التأسيس بأنني علي علم بصور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة لتنمية الصناعية والذي ينص في المادة الثانية فقرة ١٠ علي أنه للهيئة " إصدار الموافقات والتراخيص قامة المشروعات الصناعية خارج المناطق لصناعية وذلك في الحالات التي تستلزم ذلك وفقا للشروط والإجراءات التي يحددها مجلس إدارة الهيئة وحيث أن مواعيد ممارسة النشاط للشركة خارج لمناطق الصناعية المعتمدة فبأنني أوافق علي السير في إجراءات تأسيس الشركة تحت مسنوليتي وبدون ادني مسنولية علي الهيئة العامة للاستثمار بالمناطق الحرة .

المقر بما فيه

الاسم /

الصفة /

التوقيع /

إقرار

أقر بأن الشركاء (المتضامنين / المؤسسين) لم يصدر ضدهم أحكام أو قرارات الكسب غير المشروع بالتمنع من التصرف أو الإدارة في جميع أمواله الشخصية وممتلكاته العقارية والمنقولة ، وذلك حتى تاريخ تقديم طلب تأسيس هذه الشركة، وذلك دون ادني مسنولية علي الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في هذا الشأن وهذا إقرار مني بذلك .

المقر بما فيه

الاسم /

الصفة /

التوقيع /